

بسم الله الرحمن الرحيم

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام :

«الفطرة واجبة على كل مسلم
فمن لم يخرجها خيف عليه الفوت،
فقليل له: وما الفوت؟
قال عليه السلام : «الموت»

وعنه عليه السلام : «من إتمام الصوم
إعطاء الزكاة...»

وجوبها:

- تجب على الغني الذي يملك مؤنثته ومصروفه السنوي له ولعياله، ويجب عليه أن:
- يخرجها عن نفسه.
- وعن من يعوله قريباً كان أم بعيداً.

مقدارها:

٣ كيلو غرامات تقريباً من الطعام
المتعارف عن الشخص الواحد،
(ويمكن دفع القيمة المالية ٥٠٠٠ ل.ل.
في لبنان).

مصرفها:

- يجوز دفعها إلى الفقراء، و الأفضل تقديم:
- الأرحام.
- الجيران.

وقت إخراجها:

يدفعها ابتداءً من دخول ليلة العيد
إلى زوال يوم العيد، أو يعزلها ضمن
ذلك الوقت ثم يدفعها خارجه.

ثوابها:

عن الرسول الأكرم ﷺ : من صام شهر رمضان وختمه بصدقة ..
رجع مغفوراً لله.

